

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية المصرية لجراحى الأذن والأنف والحنجرة والعلوم المشتركة

المقيدة برقم (٤١٦٧) بتاريخ ١٩٩٥/٣/٢١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٦ للجمعية المصرية لجراحى الأذن والأنف والحنجرة والعلوم المشتركة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد الدكتور / أسامة عبد الحميد المفوض عن الجمعية المصرية لجراحى الأذن والأنف والحنجرة والعلوم المشتركة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٤ بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية المصرية لجراحى الأذن والأنف والحنجرة والعلوم المشتركة طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٤١٦٧) .

والتابعة لإدارة الوايلى .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٥/٣/٢١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٣٧٣٥٠٠٣٢٠٠١١٠٢١) .

عنوان مركز إدارتها : المستشفى التخصصى - جامعة عين شمس - شارع الخليفة المأمون - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - الخدمات والمساعدات الاجتماعية .

٣ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٤ - الخدمات الصحية .

٥ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٦ - الخدمات التعليمية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (أحد عشر) عضواً وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

(إمضاء)